

بلوغ المرام - كتاب الطهارة | الشيخ عمر بن أحمد زعالة | الدرس

51

عمر زعلة

موقع نبض الفرقان يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما ينبغي لجلال وجه ربنا عظيم سلطانه صلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. وبعد فهذا هو اللقاء السادس - 00:00:00  
والأخير من لقاءات التعليق على كتاب الطهارة من بلوغ المرام للحافظ بن حجر رحمه الله تعالى وينعقد بعد صلاة العصر من يوم الأحد الموافق للعاشر من شهر صفر من عام سبع وثلاثين واربع مئة والف وكنا - 00:00:38

روى الحديث موقوفا اي في سننه بينما رواه البزار مرفوعا وصححه على جهة الرفع ابن خزيمة والحاكم قد عرفا ان الموقوف هو ما اضيف الى الصحابي من قوله ما اضيف الى الصحابي من قوله هو - 00:02:40  
من كلامه لا ما نسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم لا. انما ما نسب اليه من قوله او من فعله والمرفوع ما اضيف الى النبي صلى الله

عن ابن عباس في قوله تعالى كما ذكر المصنف قال اذا كانت بالرجل من المتكلم الان ابن عباس بينما عند البزار عن ابن عباس قال قال  
رسوا الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث - 00:03:27

لأن البعض ينتبه عليه الرفع والوقف لا يفرق بينهما جيداً ثم أعلم أن الرفع والوقف من أوصاف المتن من أوصاف المتن أما الارسال  
الانقطاعات التي هي هذه من أوصاف الارسال من أوصاف الارسال - 03:47

نعم نعم الثاني الاتصال الانقطاع الارسال هذى من اوصاف الاسانيد لذلك قد يكون مرفوعا مرسلا قد يكون مرفوعا متصلة قد يكون منقطعا قد يكون موقفا منقطعا ايضا او متصلة لذلك الشيطان يقول وما يضاف للن بالمرفوع - 00:04:15

ولو من تابع او صاحب وافر او يعني سواء الذي رفعه صحابي او تابعي يعني حتى لو جاءك عن الحسن البصري وهو من التابعين. قال 00:04:48 قولا ربنا الله صل الله عليه وسلم -

ما زال نسمى هذا الحديث؟ من حيث المتن ماذا نصفه هنا من حيث المتن مرفوع احسنت ان الحسن قال قال رسول الله اذا صار مرفوعا من حيث الاسناد مرسل لان الحسن تابعي اذا هو مرفوع مرسلا فالمرفوع من اوصاف المتن - 00:05:05

والارسال من اوصاف الاسلام سواء موصول والمقطوع فيه. يعني وجعل الرفع بالوصل قفي. يعني سواء كان مرفوع او الموقف

مقطوعاً موقوفاً إذا نسب إلى الصحابي. فانتبه لا تلزام بين الامرين كيف مرفوع ومنقطع كيف يكون؟ لا يكون وكثير طيب المؤلف

تجوز في قوله ورفعه البزار البزار ليس هو الذي رفع الحديث انما هو الرواة الذين فوق البزار لكن قصده ان البزار روى الحديث

مرفوعا - 00:05:56

اذا هذا الحديث يشير المصنف الى ان في اسناده اختلافا. فبعض الرواية يرويه مرفوعا وبعضهم يرويه موقوفا. والحديث جاء عند ابن خزيمة والحاكم من طريق جرير ابن عبد الحميد جرير ابن عبد الحميد عن عطاء ابن السائل - 00:06:25

عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس عن النبي صلی الله عليه وسلم هذا اسناد مرفوع اسناد مرفوع. اسناد حديث مرفوع فيه. لانه نسبة الى من؟ الى الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:06:51

وجرير هذا من الثقات يروي عن عطاء جرير ابن عبد الحميد من الاثباتات من رجال الصحيحين. يروي عن عطاء ابن السائب عطاء ابن السائب فيه اشكال ما هو هذا الاشكال؟ انه اختلط - 00:07:11

ما معنى اختلط يعني اصابته علة. الاختلط هي علة تصيب الذهن. والغالب انها تكون بسبب كبر السن. في اخر العمر. تؤدي الى تخليط الراوي وعدم ظبطه. وبعد ان يكون ثقة ضابطة صار سوء الحفظ - 00:07:27

فلذلك من اسباب سوء الحفظ الاختلط فما حكم حديث المختلط ينظر ان تميز حديثه القديم من حديثه الجديد فيقبل القديم ويرد او يتوقف في الجديد. يؤخذ بالقديم يؤخذ بالقديم الذي هو قبل. الاختلط - 00:07:50

ويتوقف او يرد الجديد الذي بعد الاختناق هذا اذا تميز حديثه كيف تميز حديثه يعني استطعنا ان نعرف تاريخ اختلطه فننظر الى من روى عنه فمن روى عنه مثلا قبل سنة كذا وكذا السنة التي اختلط فيها نعتبر انه اخذه منه في وقت قوته حفظه. فهذا - 00:08:17

ومن روى عنه بعد ذلك يكون مردودا طيب هناك من الرواية من يكون قد سمع عنه في الحالين قبل الاختلط وبعد الاختلط فهذا ما حكم حديثه نفس الكلام ان تميز ما قبل عما بعد فيها نعمة. قبل السابق ويرد او يتوقف في الجديد - 00:08:51

وان لم يتميز ويرد احتياطا طيب النوع الثاني من الرواية المختلطون الذين لم يتميز قديم حديثهم من اخره فهذا ايضا يرد او يتوقف فيه. يعتبر من الضعيف ضعفا يسيرا - 00:09:24

حيث لو وجدنا له شاهدا او تابعه سيء الحفظ او ثقة يرقى به وممكن يقبل يصل الى درجة لغيره وقد يصل الى درجة الصحيح على حسب القرائن فاذا الخلاصة ان المختلط - 00:09:52

ان تميز حديثه قبلنا القديم ورددنا او توافقنا في الجديد. وان لم يتميز رددنا او توافقنا فيه جميما ولكن هذا كله مشترط بان يكون الاختلط مؤثرا كيف ايش معنى مؤثرة؟ يعني يعرف من خلال ترجمة الرجل انه ساء حفظه تماما - 00:10:12

واختلطت اموره بعض الرواية كان الى درجة من من الضعف درجة كبيرة صار مهلوسا صار بعضهم عندهم مثل مرض الزهايم لا يذكر. يحدث باحاديث يخلط الاسانيد مع المتون هنا نقول ان ضعفهم الان واضح بسبب الاختلط - 00:10:39

لكن بعضهم يحصل عنده تغير يسير بسبب كبر السن يعني شيء طبيعي من يعيش مئة سنة يكون في اخر حياته ينسى تخيل انت الان انه بدأ طلب العلم عمره خمسة عشر سنة - 00:11:06

ومات عمره مئة سنة في اخر عمره خاصة يعني الامر ليست متيسرة مثل ما هو اليوم. طلب المعلومات يعني اكون قد ضعف بدني وطال عهده ومرض فوجود شيء من الضعف - 00:11:21

متوقع ابو اسحاق السباعي رحمة الله تعالى عبد الله بن عمرو الكوفي امام من الائمة وكبار الحفاظ لكنه كبر كبر وطال سنه فما عاش مئة سنة وكان يقول لطلابه ولمن يأخذ عنه - 00:11:41

يقول كلاما معناه يستمتعوا بشبابكم فاني قد كنت او فاني قد صرت قد قد رق عظمي وشاب رأسي فلا استطيع ان اقوم الا ان اقام. فاذا قمت صليت بالف اية - 00:12:06

هذا عمره مئة يقول انس تعان الان اقوم بالف اية فقط استغلوا انتم شبابكم وهو من كبار الحفاظ لكنه يخلط احيانا من يذكر له حديث خلط فيه مر علينا اظنه في الدرس الماطي - 00:12:32

ابو اسحاق السباعي عمرو بن عبدالله انا قلت عبدالله بن عمرو له عمرو بن عبدالله حديث الاسود عن عائشة ان النبي صلی الله عليه

وسلم كان ينام وهو جنب هم كمل - 00:12:55

من غير ان يمس ماء هذا رواه ابو اسحاق وانكره عليه الائمة وقالوا انه اخطأ فيه ابو اسحاق طيب نعود مرة اخرى. جرير بن عبد الحميد يرويه عن عطاء عطاء اختلط - 00:13:21

عطاء اختلط اطاب ابن السائل. وجرير قد روی عنه قبل الاختلاط نص اهل العلم على انه قد روی عنه قبل الاختلاط. ورواه غيره من الثقات رواه غيره من الثقات موقوفا من کلام ابن عباس وهذا هو الذي رجحه ابو حاتم والدارقطني رجحوا الوقف - 00:13:41  
فاما الخلاصة ان هذا الكلام وان هذا الحديث هو من قول عبد الله ابن العباس رضي الله عنهمما يقول السيوطي رحمة الله تعالى في هذا الباب الحازمي فيمن خلط الحازمي الف فيمن خلط - 00:14:10

من الثقات اخرا فاسقط ما حدثوا في الاختلاط او يشك وباعتبار من روی عنهم يفك ابني ابي عروبة والسائلين عطاء بن السائل وذكروا ربعة لكن ابى هذا الحازمي جمع مؤلفا في من اختلط من الثقات. لأن الضعفاء هم ضعفاء في كل وقت. لكن المقصود بالمخالطين هم من - 00:14:30

الثقات ثم قال من الثقة اخرا فاسقط. الان بدأ السيوطي يبين حكمهم. قال فاسقط ما حدثوا في الاختلاط. اي بعد الاختلاط هذا يسقط او يشك يعني لم يتميز هل قبل او بعد؟ طيب كيف نعرف ذلك؟ قال وباعتبار مرة عنهم يفك - 00:15:01  
يتبيّن لنا ذلك باعتبار من روی عنه قبل او بعد. ثم اعطانا مثالاً مثلثاً امثلة قالت يا بني ابى عروبة عن ابن ابى سعيد بن ابى عروبة والسائل اي وكبن السائب اللي هو عطاء - 00:15:30

ثم قال وذكروا ربعة لكن ابى طبيعة ابن ابى عبد الرحمن ربعة ابن فروخ شيخ ما لك معروف بربيع الرأى كتب الفقه يذكر كثيراً. وبه قال ربعة ومالك. كان اماماً عظيماً في زمانه. يضرب به المثل في الفقه. وفي الحديث - 00:15:49

من الثقات في الحديث يقول السوقي لكن ابى يعني بعض العلماء قال ابداً هذا الرجل ما اختلط. وقد اخطأ من وصفه بأنه قد اختلط طيب الحديث اذا موقوف ولكن نأخذ منه هذه المسائل التالية - 00:16:10

فيه جواز التيمم عند خوف الموت باستعمال الماء وهكذا اذا خاف الضرر او تأخر البرء مرة اخرى فيه جواز التيمم عند خوف الموت باستعمال الماء ابن عباس يقول اذا كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله والقرح تقرحات فيتجنب تصيب الجنابة فيخاف ان يموت - 00:16:30

ان اغتسل يتيمم. او تيمم. تيمم هذا جواب اذا كانت هذا الشرط وفعل الشرط الجواب اين هو؟ تيمم. يعني في هذه الحالات وهذه الظروف يجوز له ان يتيمم لكن ابن عباس يقول فيخاف ان يموت ان اغتسل تيمم. هل معنى هذا ان التيمم خاص بمن يخاف الموت؟  
نعم - 00:16:59

اذا قلنا وهكذا اذا خاف الضرر او تأخر البرء اذا خشي الضرر دون الموت او يتأخر البرء قد لا يؤلمه الماء لكن يؤخر البرء يعني يحتاج ان الجرح يبقى جافا - 00:17:29

فهذا له ان يتيمم عن الحدث الاكبر كما قال ابن عباس فيتجنب وهذا قول وسط وهذا قول وسط وهو القول بالجواز التيمم عند خوف الضرر او عند التأخير او خشية تأخر - 00:17:49

فانه يجوز يقول قول وسط بين قولين هم طرفان. فبعض العلماء يقول لا يجوز ان يتيمم الا اذا خاف الموت او الهاك يتشدد في هذا وبعضهم اطلق. فقال ادنى مرض يجوز له ان يتيمم - 00:18:17

طيب وهذا القول هو اليقى بمن ها من القائل لهذا القول احسنت ايوه الظاهري اهل الظاهر داود داود ابن علي الظاهري ذهب الى جواز التيمم عند مطلق المرض ولو لم يضره - 00:18:42

لكن هذا كما قال ابن رجب قول ساقط يخالف الاجماع قبله يخالف الاجماع قبله وبالنسبة للجروح في اعضاء الطهارة فانها تنقسم الى قسمين. ابن عباس ذكر الجروح والقرح حتى قول الجراحة في سبيل الله هل هذا قيد؟ وشرط - 00:19:02  
انه اذا انسان جرح في غير سبيل الله لا يباح له التيمم. لكن هذه امثلة التي ذكرها ابن عباس امثلة فالجروح على نوعين. هناك

جروح تستوعب الجسم كاملاً ويتعذر معها الوضوء والاغتسال مثل المحترق - [00:19:31](#)  
محترق في جميع جسمه لا يستطيع إلا أن يغتسل ولا أن يتوضأ فهذا في هذه الحال إذا كان سلم له يداه ووجهه يتيم وان سقط عنه [التي تم وسقط عنه الفصل - 00:19:51](#)

والوضوء أيضاً إذا كانت الجروح جزئية يعني في بعض أعضاء الطهارة فهذا سيأتياناً إن شاء الله في الحديث الذي بعده وعن [علي رضي الله عنه قال إن كسرت أحدي زنديل فسألت الزائف - 00:20:10](#)

انكسرت أحدي زنديه. نعم. فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرني أن امسح على الجبائر. رواه ابن ماجة بسنده واحد جداً. [نعم. حديث علي الله عنه يقول المصنف رواه ابن ماجة بسنده واحد جداً - 00:20:48](#)

معنى ذلك أنه بسند شديد الضعف كلمة واهي أو واه حذف الياء واستبدلها بالتنوين. كلها جائز يوصف بها الحديث يوصف بها [الاسناد ويوصف بها الرواية ويقال فلان واهي الحديث. او فلان واهن - 00:21:14](#)

ويقال هذا حديث واهن. حديثه واهية. هذا الجمع ويقال كما ذكر المصنف بسند واهن إذا هذه الكلمة واسعة في الاستعمال وهي [ترادف وصف الرواية بالترك. فلان متزوك منكر الحديث واهي الحديث هذه الفاظ متقاربة - 00:21:42](#)

وكلها تدل على شدة ضعف الرواية وانهم لا يصلح للاستشهاد به بمعنى انه لا يتقوى حديثه بمثله او بمن هو ارفع منه من الضعفاء وهذا [الحديث في اسناد عمرو بن خالد الواسطي - 00:22:07](#)

وهو متزوك الحديث متهم بالوضع ما معنى متهم بالوضع اي ان بعض اهل الجرح والتعديل وصفه بأنه يكذب في الحديث. يكذب في [ال الحديث فما الفرق بين المتهم بالوضع او متهم بالكذب والكذاب - 00:22:30](#)

ايوا احسنت اذا المتهم بالكذب ليس محل اتفاق ليس جميع العلماء اتفقوا عليه وليس مشهوراً بهذا انما انما كما قال شيخنا قد وفعلاً [يكذب وقد لا يكون يكذب لكن احاديذه - 00:22:57](#)

يبدو عليها شبه الكذب فيها نكارة شديدة في اسانيدها او في متونها وخاصة قد يعرف هذا او قد يوصف بهذا بعض اهل الامانة مثل [من مثل اراوي مر علينا عرضاً وهو حفص - 00:23:18](#)

ابن سليمان القاري موصوف بأنه متزوك حديث من كرة رجل مؤمن لكن فيه غفلة عن الاحاديث غفلة في الاحاديث في سوق متون [من كرة يسوق اسانييد لا يعرف المحدثون فلذلك وصفوا حديثه بأنه - 00:23:37](#)

لكن هناك معروفون بأنه يطبع وضعاً يكذب كذباً صريحاً هؤلاء يتفق عليه او تجد امره واضح عندهم فيكذب مباشرةً يقال عنه كذاب [ركن الكذب قال عن بعض انه ركن الكذب من اركان الكذب. اكذب الناس - 00:23:59](#)

يعني الكذب عنده كالنفس وهو لاء موجودون وإذا صنف فيهم العلماء كتب الوظاعين كتب الاحاديث التي فيها الموضوعات يعني [المكذوبات نعم بعضهم قضاة بعض الفقهاء لكنهم بعضهم يعني ضعيف الديانة بعض المحدثين ثبت عنه انه يشرب الخمر - 00:24:24](#)  
تردد حديثه من اجل ذلك هناك راوي اسمه الشاذة كوني والخديمي كان بعضهم في المعاشرة يعني عندما يذاكر بالاحاديث ابو زرعة  
حافظ الكبير ذكر بعضهم يقول كنت اذكر له احاديث في ذكر لي اشياء يقول ما اسمع بها. قال يفتعلها افتعالاً يعني طازة - [00:24:51](#)

في وقتها هؤلاء معروفون تصدى لهم الأئمة رحمة الله عليهم ففظحوه قال ابن المبارك لو هم رجال في البحر ان يكذب لاصبح اهل البر يتتكلمون به. ويقولون فلان يكذب. يعني حفظ الله لدعنه بهؤلاء الرجال - [00:25:20](#)

وبعض الملوك او الخلفاء قال ابن المبارك او قال بعض الناس او بعض المحدثين يعني هو ما عنده فكرة قال هؤلاء الكذبة هؤلاء [الكذبة من من احاديث من يميز حديثاً؟ قال يعيش لها الجهابذة ابن المبارك والثوري وفلان وفلان - 00:25:43](#)

وبعضهم عندما صلب في الزندقة قال اقتلوني ولا تقتلوني فوالله قد وضعت اربعة الاف حديث ولكن الحمد لله الموازين قوية. طيب [لا نطيل هذا الحديث اذا تفرد به ابن ماجة وعمرو هذا لم يخرج له الا ابن ماجة - 00:26:02](#)

ولذلك قلنا لكم منزلة سنن ابن ماجة نزلت بهذا السبب من علينا قول السيوطي رحمة الله يروي ابو داود اقوى ما وجد. ثم الضعيف

حيث غيره فقد والنمساني من لم يكونوا اتفقوا - 00:26:25

تركنه والآخرون الحقوا بالخمسة ابن ماجة قيل ومن؟ ماز بهم فان فيهم وهن قوله طبعا امرني ان امسح على الجبائر قوله على الجبائر المصح على الجبائر حديث لا يثبت منها شيء كما قال البيهقي - 00:26:42

المسعى للجبائر احاديث اخرى لا يثبت منها شيء. لماذا؟ لأنها ضعيفة لا يقوى بعضها بعضا بعضها ضعيف لشدة ضعف راويه وبعضه لشدة التفرد فيه فلا تتقوى فهذا الباب احاديته كلها ضعيفة - 00:27:08

نعم حديث الجبائر اي حديث يرد في الجبيرة يقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالجبيرة او انه هو بنفسه استعملها او اي حديث في هذا شيء اعتبره حديث ضعيف اذا القاعدة تفيضك تنفعك - 00:27:29

كونه زندي انكسر احدى او احد بالاصح احد زندي الفتح الرازي وتسخين النون. الزند هو ملتقي الذراع والكف الذي هو هذا هنا منطقة ذراع والكف الذي يسمى الرسل. والرسع فيه - 00:27:47

عظماني ناتنان الرسع فيها عظماني ناتنان الكوع وهو ما يلي الابهام العظم الناتئ الذي يلي الابهام هذا يسمى كوعا وما يلي الخنصر يسمى كورسوعا وقد اورد الشرييني رحمة الله تعالى في مغنحتاج - 00:28:13

نظمن في هذا لم يسمى قائله يقول وعظام يلي الابهام كوع وما يلي لخنصره والرسغ ما وصف وعظام يلي ابهام رجل ملقب ببوع فخذ بالعلم واحذر من الغلط اذا عظم يلي الابهام - 00:28:39

وما يلي لخنصره والرسغ ما وصف وعظام يلي ابهام رجل العظم الكعب الذي يلي ابهام الرجل ملقب ببوع فخذ بالعلم واحذر من الغرض. قوله الجبائر جمع جباره او جبيرة. وهو - 00:29:02

ما يشد او يعصب على الكسر او الجرح من خشب او خرک او جبس او نحو ذلك نأخذ الحديث الذي بعده وعن جابر رضي الله عنه في الرجل الذي شج فاغتسل فمات. انما كان يكتفيه ان يتيمم. ويصعب - 00:29:26

ويغسل سائر جسده. رواه ابو داود بسند فيه ضعف وفيه اختلاف على اوراقه. راوين ولا رواتب نعم راوي عندكم الصغير الذي عندكم نحن عند على روي كلها صحيحة تؤدي المعنى - 00:29:55

قوله عن جابر في الرجل الذي شج هذا من تصرف المصنف من تصرف المصنف والحديث هذا مشهور بحديث صاحب الشجة وهذا نوع يكتب فيه بعض اهل العلم المعاصرین حاول يجمع فيه هو الاحادیث المسماة - 00:30:26

احادیث لها اسم من باب الاختصار وادا قيل حديث صاحب الشجة فهو هذا ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرج معهم في سرية فشج رأسه فاحتلم وكانت ليلة باردة. فخشى ان اغتسل ان يموت. فسأل اصحابه قالوا لا نجد لك رخصة - 00:30:52  
اغتسل فمات فلما رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وسألوه قال قد قاتلهم الله او قاتلهم الله اذ الله قتلهم الله اذ قتلوا الم يسألوا اذ جهلوا فانما شفاء العي - 00:31:15

السؤال ثم ذكر الحديث الذي عندنا اذا القصة اختصرها المصنف طيب من يذكر لي احاديث اخرى لها اسماء احسنت الحديث المسمى صلاته ها نعم حديث النية انما الاعمال صاحب اللمعة او اللمعة نعم - 00:31:34

حديد اليدين وهكذا نعم عندي الساسة اذا هذى اسماء تستعمل من باب الاختصار ومنها ما هو مشهور ومنها ما هو ليس بمشهور هذا الحديث من الاحادیث التي تروي في الجبائر قد ذكرنا القاعدة قبل قليل انه لا يصح فيها شيء. ولذا قال المصنف - 00:31:57  
بسند فيه ضعف واختلاف على روي. وفي اسناده ضعف هذا الحديث فعلا ضعيف وايضا اختلف في اسناده بعضهم يرويه حديث جابر وبعضهم عن ابن عباس وهذا اصح وليس فيه ذكر للتيمم - 00:32:26

ليس فيه ذكر التيمم او ليس فيه ذكر للمصح لا اذكر الان بالضبط لكن لفظه مختصر عن هذا والحديث فيه مسائل هذا الحديث مع الذي قبله مشروعية المصح على الجبائر في الوضوء - 00:32:50

من يتوضأ ويمسح على الجبيرة وهذا وارد في حديث علي رضي الله عنه الغسل وارد في حديث جابر. اذا نقول في مشروعية المصح على الجبائر في الوضوء والغسل اي انه يتوضأ - 00:33:29

والعضو الذي عليه الجبيرة الذي يمسح مكان الجبيرة فان كانت الجبيرة تستوعب العضو كاملاً فيكفي مسحها كاملاً وان كانت على جزء من العضو فيمسحه والباقي يغسله الجبيرة على نصف اليد فقط - [00:34:08](#)

فيمسح على نصف اليد المجبور والنصف الثاني يمسحه مباشرة من المتن وهو طيب هذا حج جابر الشرح اعده نعم حيث من؟ ابن عباس ولا والمسح على الجبائر هذا هو مذهب الجمهور - [00:34:34](#)

المسح عن الجبائر في الاغتسال وفي الوضوء هذا مذهب جماهير اهل العلم وهو مروي عن ابن عمر ومروري عن ابن عباس ولا يعرف لهم لهما مخالف. وكذلك هو مذهب الفقهاء السبعة - [00:35:44](#)

فقهاء اهل المدينة من هم الفقهاء السبعة طيب اذا قيل من في العلم سبعة ابجر روایتهم في العلم ليست بخارجه. فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد سليمان ابو بكر خارجة - [00:36:05](#)

كم هؤلاء سبعة فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجه ابو بكر سليمان خارجه هؤلاء سبعة الاستدلال هنا على مشروعية المسح على الجبائر مدعم مع الاحاديث التي اشرنا اليها مدعوم بفعل هذين الصحابيين عبد الله بن عباس وعبدالله بن عمر - [00:36:49](#)

فبعضهم قد يقول مثلاً هذه الاحاديث ضعيفة كيف تستدل بها؟ نحن قلنا لا يستدل بها استقلالاً لكن اذا وجد هناك من اقوال الصحابة ما هو موافق لهذه الاحاديث فانها احب اليها من القياس والرأي - [00:37:29](#)

اذا قلنا الجمهور على الاخذ بهذه الاحاديث لانها مدعاة بالاثر ومدعاة بالنظر. في الاثر كما قلنا مروية عن ابن عمر وابن عباس وعن الفقهاء السبعة وبعضهم او اكثراً منهم بل كل من التابعين - [00:37:51](#)

وقالوا ان انه ان الشرع خفف في المسح على الخفين والعمائم وخمار المرأة يعني ان المسح مخفف فيه فهذا يقاس عليه المسح على الخفين وعلى العمامة مشروع عند الحاجة وال الحاجة الى المسح على الجبيرة او وضع الجبيرة الحاجة اليها اشد. فيرخص فيها كما رخص في المسح على العمامة - [00:38:11](#)

معنا خمار المرأة وعلى ايضاً الخفين نعم نعم ايوة نعم استدل بحديث صاحب الشجة عن الجمع بين التيمم والمسح على الجبيرة انتبه استدل بحديث صاحب الشجة على الجمع بين التيمم والمسح على الجبيرة - [00:38:46](#)

لانه قال يتيم ويصعب على جرحه خرقه ثم يمسح عليها. ويغسل سائر جسده اذا ذكر التيمم والمسح والغسل معنى ذلك يغسل ولكن موضع الجبيرة لا يغسله. لا يصيبه الماء انما يمسح عليه. ويتيم - [00:39:22](#)

عن العضو الذي تركه من الماء يعني عن العضو الذي مسحه وهو الجرح واضح هذا هذى ثلاث اشياء يفعلها ولذلك ذهب الشافعي الى هذا ذهب الشافعي واحمد في رواية ايضاً - [00:39:49](#)

الى انه يشرع له الجمع بين المسح والتيمم ولكن الجمهور اكتفوا المسح فقط واما التيمم فانه غير ثابت في الاحاديث على المسح. اما التيمم فانه لا يثبت في الاحاديث ثم اعلم ان الجبيرة يجب الا تتجاوز موضع الحاجة - [00:40:11](#)

يجب ان لا تتجاوز موضع الحاجة. ما دامت في عضو من اعضاء الطهارة فيجب ان تكون على موضع الحاجة فقط لان القاعدة ان الضرورة تقدر بقدرها لا تتجاوز واذا كان يكفي - [00:40:52](#)

نصف الذراع فيجب نصف الذراع فقط وما زالت فلا حاجة له. وهذا يرجع الى رأي الطبيب. والى احساس المريض ثم انه لا يشترط للتجبير الطهارة ولا التوقيت ولا الازالة في الحدث الاكبر - [00:41:14](#)

معنى انه عند التجبير لا يشترط ان يكون هذا الانسان المصاب على طهارة لا يشترط هو ليس كالخفين من هذه الجهة كذلك لا توقيت فيه. لا نقول له ان كنت مقينا يوماً وليلة وان كنت مسافراً ثلاثة ايام بلياليهن - [00:41:41](#)

وانا اذا اصابه احتلام او اصابته الجنابة وامرأة اغتسلت من محياها يجب عليها ان تنزع او يجب عليه ان ينزع الجبيرة. لا هذه الاشياء كلها لا تشترط وهذا تخفيف واما الجروح - [00:42:09](#)

واما الجروح فلها احوال انتبهوا معي لهذه الاحوال التي نقسم فيها هذه الجروح التي تصيب الانسان الحالة الاولى ان يكون الجرح

مكشوفا ولا يضره الماء فما هو الواجب في هذه الحالة - [00:42:33](#)

ان يغسل اذا كان فرضه الغسل وان يمسح اذا كان فرضه المسح فإذا كان الجرح في اليد يغسل ان يكون جرحا خفيفا او جرحا قد  
كان مؤلما ثم الان في اواخر برأه لا يضره الماء. قد صار ناشفا - [00:43:03](#)

ويغسل واذا كان الجرح في الرأس ولا يضره الماء فانه يمسح حال الثانية ايضا ان يكون مكشوفا ويضره الغسل دون المسح فيكتفي  
بالمسح دون الغسل بالماء طبعا يمسحه مباشرة - [00:43:26](#)

الحال الثالث والثالثة ان يكون مكشوفا ويضره الغسل ويضره المسح ايضا وهنا يدعه يدعي الجرح لا يقربه لا بغسل ولا بمسح ويتيتم  
له الرابعة ان يكون مستورا الثالث الاول كلها ان يكون - [00:43:53](#)

مكشوفا. الحالة الرابعة ان يكون مستورا بناصر او نحوه بالاصق لا صيانة او نحوها ويحتاج الى ذلك. ففي هذه المرتبة يمسح على  
هذا الساتر ويغطيه عن غسل العضو ولا يتيم - [00:44:29](#)

هنا يتيم يمسح على هذا الساتر من لصقة او جبيرة او نحو ذلك. ويكتفي بذلك ولا يتيم. وبهذا انتهت الاحوال وبهذا نعرف ان التيتم  
يقوم مقام الماء ايضا عند العجز عن تطهير بعض البدن - [00:44:58](#)

بعض البدن المشهور المعروف ان الانسان اذا عجز عنه كاملا في بدنه كله مثل ان يخشى كما قلنا لكم الموت او شدة البرد هذا جسمه  
كامل يتاثر بالماء ففي هذه الحال نتيم - [00:45:27](#)

لكن اذا كان الذي يتاثر ويخشى عليه الضرر عضو واحد فانه يتيم عن ا يصل الماء اليه بالغسل او المسح. ولو على  
الجبيرة فانه في هذه الحال يتيم له - [00:45:55](#)

لهذا العضو. اذا ليس هناك جمع بين المسح وماذا والتأمل. متى نلجلأ للتيتم اذا تعذر غسل العضو او مسحه مكشوفا او مسحه وعليه  
ما يغطيه تعذر هذه المراتب كلها فبهذه الحال يلجلأ الى - [00:46:19](#)

التيتم وفي حال انتبه. وفي حال الجمع بين الغسل او الوضوء والتيتم او الوضوء والتيتم فانه لا يشترط مراعاة الترتيب مرة اخري  
في حال الجمع بين الغسل او الوضوء. الغسل او الوضوء والتيتم. فانه لا يشترط مراعاة الترتيب - [00:46:45](#)

بان يتيم اذا وصل الى العضو المجرح عن الصحيح من مذهب احمد ما معنى هذا الكلام بعض الفقهاء يقولون بالنسبة الوضوء لو  
كان العذر في يده لا يستطيع ان يغسل يده - [00:47:23](#)

فانه يتوضأ كفيه تمضمض يستنشق ويغسل وجهه ثم مثلا غسل اليد اليمنى. اليد اليسرى ما يعود ان يغسلها. قالوا يتيم الان ثم  
يمسح رأسه اذا قالوا يضع التيتم في موضع العضو المتعذر - [00:47:58](#)

طهارته بالماء. فهذا قال مراعاة لاي شيء للترتيب اي نعم هو يعني لابد يكون عنده خرقه حتى يتجفف ثم يتيم ثم يواصل الوضوء  
فيدخل التيتم في الوضوء مراعاة للترتيب. ذهب الى هذا بعض الحنابلة وبعض - [00:48:29](#)

لكن الصحيح من مذهب احمد خلاف ذلك بل ان شيخ الاسلام رحمه الله تعالى يقول والفصل بين ابعاض الوضوء بتيم بداعه يقول  
ان هذا العمل بدعة. وفي موضع اخر قال هذا اسراف في وجوب الترتيب. يعني مبالغة في اجابة ترتيب - [00:48:53](#)

على الناس قال حيث لم يجده الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بل انه يقول ان السنة بن تيمية رحمه الله تعالى قال فيصح ان  
يتيم بعد كمال الوضوء بل هذا هو السنة - [00:49:19](#)

يقول الانسان يتوضأ سيكون وضوءه ناقصا لانه ترك مثلا يده ثم يكمل النقص باي شيء بالتيتم بعد ما يتوضأ فيكون جمع بينهما لكن  
الجمع ليس بتمام. لان بعض الناس يقول كيف يجمع بين عبادتين في شيء واحد؟ بين التيتم - [00:49:41](#)

الوضوء الجواب هل الوضوء كامل او غير كامل غير كامل. فجاء التيتم من اجل ان يكمل النقص فإذا التيتم يقوم كما قلت له قبل  
قليل مقام الطهارة بالماء في عدم الماء كاملا او بعضه في بعض الاجزاء - [00:50:04](#)

يعني يقوم قياما كليا او جزئيا. التراب يقوم مقام الماء في رفع الحدث رفعا تاما او رفعا جزئيا. هذى اهم المسائل التي تتعلق بالمسألة  
بقي حديث عندكم ولا خلاص هذا الباب ما هو - [00:50:29](#)

طيب اقرأ وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال من السنة لا يصلح الرجل بالتيمم الا صلاة واحدة ثم يتيمم للصلوة الاخرى. رواه الدارقطني بأسناد ضعيف جدا نعم هذا الحديث كما قال المصنف اخرجه الدارقطني بأسناد ضعيف جدا. اولا - 00:50:51

قوله اخرجه الدارقطني يعني في سنته تكلم عليه الدارقطني قال والحسن ابن عمارة ضعيف بعدهما اخرج هذا الحديث قال والحسن ابن عمارة ضعيف والحسن هذا ابن عمارة هو كان قاضيا على بغداد. واجمعوا على ترك حديثه - 00:51:23

رماه بالمدينة بالوضع وشعبة بالكذب اذا هو متهم هو متزوج وسم بالمتزوج فردا توصي بي. راوين له متهم بالكذب. او عرفوا منه في غير الاثر او فسق وغفلة او وهم كثرا - 00:52:03

هذا الراوي المتزوج الذي تركه الائمة الراوين المتهم بالكذب. من هو الراوي المتزوج؟ المتهم بالكذب في الحديث. او عرفوه منه في غير الاثر. يعني ثبت عليه الكذب في حديثه مع الناس - 00:52:28

فلا يؤمن ان يكذب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم او فسق كما قلت لكم مثلا ثبت عليه شرب الخمر او غفلة لا يدري ما الحديث نسمع بقول صحابي ولا تابعي ولا جاره يحدثه وان الاولاد في الشوارع خرج وهو ينادي قال رسول الله صلى الله عليه - 00:52:48

لا يديم الحديث فهذا عنده غفلة شديدة قال او وهم كثرا يعني عنده اوهام شنيعة وكثيرة جدا فهو لاء كلهم ماذا يشملهم وصف متزوج طيب هنا مسألة المصنف يقول بأسناد ضعيف جدا - 00:53:17

طب والدارقطني ماذا قال عن الراوي انتبه معي نعم قال الحسن ابن عمارة ضعيف طيب اذا كان ضعيف هل يحكم على الحديث بأنه ضعيف جدا اتقول قال فلان كذا وكذا لا دعونا نقارن بين كلام نصف وحكم الدارقطني - 00:53:42

يعني على كلام الدارقطني المفروض المصنف ماذا يقول ضعيف فقط لكن انتبه عندنا كلمة ضعيف كلمة عامة يصلح للضعف ضعفا يسيرا او ضعفا متوسطا او ضعفا شديدا وهذا يستعمله الدارقطني - 00:54:07

يأتي في رواة شديدي الضعف فيقول له عنهم ضعيف وهكذا ايضا البيهقي. يكون راويا معروفا بأنه ساقط. شديد الضعف فيقول عنه ضعيف وهذا كما يحكم الائمة الكبار على الحديث بأنه صحيح وفي اسناده راو حفيظ الضوء - 00:54:31

يعني على اصطلاح المتأخرین ماذا يسمى حسن لكن الائمة عندهم الصحيح يشمل الحسن ويشمل الصحيح او يشمل الصحيح ويدخل فيه الحسن فالحسن عندهم الحسن عندهم قسم من الصحيح لا قسيما لا قسيما له - 00:54:56

ليس هذا القسم وهذا قسم بل هو داخل فيه. يعني ان الصحيح له كم مرتبة؟ مرتبة. مرتبة اولى رواية الثقة. مرتبة الثانية رواية حفيظ الضوء يسمى حسننا عند المتأخرین كذلك الضعف وصف عام - 00:55:20

المؤلف استعمل الوصف الخاص. فقال ضعيف جدا وقوله من السنة المراد بها سنة النبي صلى الله عليه وسلم وطريقته وهذا هو الراجح الذي عليه جمهور اهل العلم من علينا قول الصحابي من السنة او - 00:55:40

وليعطى هذه هذه للعربي دخل عليه بيت في بيت السيوطي رحمه الله تعالى يقول وليعطى حكم الرفع في الصواب نحو من السنة من صحابي كذا امرنا وكذا نرى في عهده او عن اضافة عرى الى اخره وليعطى حكم الرفع في الصواب - 00:56:13

نحن من السنة من صحابي. فالصحابة اذا قالوا من السنة كذا فهي عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ويسمى هذا مرفوع حكم لا حقيقة لكن الاشكال انه كما قال المصنف اسناد شديد الضعف - 00:56:34

طيب على ماذا يدل هذا الخبر؟ الذي عندنا اي نعم يدل هذا على قول الجمهور والعلماء على ان التيمم لا يستحب الا صلاة واحدة.طبعا يعني من فاذا جاء وقت الفرض الثاني يتوضأ مرة اخرى ولو لم يحدث بمعنى ان خروج الوقت اقطعوا التيمم - 00:56:53

نعم يتيمم مرة اخرى. فيجدد التيمم مع كل اذان او مع دخول كل وقت صلاة اخرى مذهب الجمهور ولكن الصحيح ان سبق معنا في بداية الباب ان التيمم رافع للحدث. لأن النبي صلى الله عليه وسلم سماه طهورا. تذكرون هذا - 00:57:20

وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا. وفي حديث ابي ذر التيمم وضوء مؤمن وفي لفظ طهور المؤمن. فوازن مطهر ويرفع الحدث. ولا ينتقض الا بما ما ينتقض به الوضوء او اذا وجد الماء - 00:57:48

قلنا الراجح انه يتوضأ عفوا آآ يكفيه تيمم واحد حتى يحدث. او يجد المال. لا يشترط طبعاً يتيمم لكل صلاة ولذلك قال عن الصناعي عن هذا هذا هو القول دليلاً. القول الثاني - 00:58:18

انه لا يجب عليه ان يتيمم لكل صلاة وقد جاء عن ابن عباس نفسه ما يخالف هذا عند ابن المنذر روى ابن المنذر عن ابن عباس انه قال يجزي المتيمم ان يصلى الصلوات بتيمم واحد - 00:58:38

قال يجزئه ان يصلى الصلاة بتيمم واحد وهذا رواه ابن المنذر في كتابه الأوسط طيب بقى شيء طيب نأخذ الحديث الذي بعده او الباب الذي بعده قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الحيض وعن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحراق - 00:59:06

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دم الحيض دم اسود يعرف فإذا كان ذلك فامسكي عنه رواه ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان واستنكره ابو حاتم نعم هذا الباب هو باب الحيض - 00:59:38

الحيض لغة هو السيلان هاض الوادي اذا سال وشرعاً دم طبيعة يبدأ مع بلوغ المرأة ثم يصبر عادة شهرية يخرج من عرق من قعر الرحم يقال له العاذر بالراء العاذر - 01:00:11

وما الاستحاضة قد مرت علينا فهي دم فساد يخرج من عرق في ادنى الرحم يسمى العاذل باللام حديث عائشة هذا يقول المصنف صححه ابن حبان والحاكم واستنكره ابو حاتم قال ابو حاتم لم يتتابع محمد ابن عمرو - 01:00:48

محمد ابن عمرو على هذه الرواية وهو منكر. اي هذا الحديث منكر ونكارته من جهة الكلام في راويه محمد بن عمرو تكلموا في حفظه وهو وسط لكنه اخطأً واحداً الحديث تستنكر عليه مثل هذا الحديث - 01:01:20

لماذا استنكر عليه؟ لأن قصة فاطمة بنت ابي حبيش حديث عائشة معروفة في الصحيحين لها اسانيد صحيحة من طريق عروة وفي الصحيحين مر علينا حديث هشام بن عروة عن ابيه بقصة فاطمة ان النبي صلى الله عليه وسلم ردها الى عادتها قال انما - 01:01:47 ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا اقبلت حيضتك فدعني الصلاة وإذا ادبرت فاغتسلي وصلني حديث الباب ردها فيه الى التمييز علامات الدم لكن الحديث الصحيحين الى اي شي ردها من العادة قدر الايام التي تأتيها فيها العادة. وهذا اصح - 01:02:08

قوله يعرف ان دم الحيض اسود يعرف دم الحيض يعرف اي تعرفه النساء وفي لفظ يعرف او بعض ظبطه يعرف اي له عرف وهو الرائحة العرف هو الرائحة. لكن اللفظ الاول او الضبط الاول اشهر واشمل - 01:02:46

يعرف هذا اللفظ اشهر واشمل دم الحيض من علامات انه اسود اللون. ومن علاماته ايضاً الرائحة الكريهة اما الاستحاضة فهو دم طبيعي. دم جرح قصدي دم من دماء العروق فهو كاي عرق من البدن خفيف احمر معروف - 01:03:13

ليس بشخرين بخلاف دم الحيض. واحمر وليس له ليس له رائحة منتنة بل هو دم عادي دمه عرق نعم نقرأ التحديد الثاني بس انتبهوا معی ابو حاتم يقول حديث منكر - 01:03:39

لماذا سماه منكراً؟ نحن نعرف المنكر ما تعرفه من علينا المنكر والشعب ما رواه الضعيف مخالف للمقبول. يرويه ضعيف حديثاً يخالف فيه الثقة او يخالف فيه متوسط الضبط يعني يخالف فيه المقبول باختصار. ما رواه غير المقبول مخالف للمقبول - 01:04:02 وهذا محمد بن عمرو وان كان وسط الا ان فيه ضعفاً وخالف الثقات في حديث عائشة فلذلك ابو حاتم ماذا سماه منكراً المنكر الذي روی غير الثقة مخالفًا في نخبة قد حرقه - 01:04:35

المنكر الذي روی غير الثقة مخالفًا اذا يرويه بشرط ماذا المخالفه في نخبة قد حرقه يعني الحافظ ابن حجر في كتابه النخبة حق هذه المسألة وبينها الحديث الثاني حديث اسماء - 01:04:56

وفي حديث اسمى بنت عميس عند ابي داود ولتجلس في مركب فاذا رأت سفرة فوق الماء فلتغتسل فلتغتسل للظهر والعصر غالباً واحداً وتغتسل للمغرب والعشاء غسلاً واحداً وتغتسل للفجر غسلاً واحداً - 01:05:15

وتتوضاً فيما بين ذلك هذا الحديث وارد ايضاً في فاطمة بنت ابي حبيش انتبهوا الان فاطمة بنت ابي حبيش ورد فيهم حديث عائشة روایتان روایة الصحيحين ردت الى العادة لهذا يا اخوان لا نحتاج الى هذه الاحاديث باختصار فيما بعد - 01:05:35

ورد في سنن ابي داود استنكره ابو حاتم ردها الى التمييز ايضا حديث اسماء بنت عميس ردها فيه الى اي شيء الى التمييز. فاذا رأت صفرة فوق الماء فلتغتسل ردها الان الى اللون الاصفر - 01:06:11

لكن هذه الرواية ايضا ضعيفة بسندتها وفي متنها وقول المصنف هنا ولتجلس ليس فيه عند ابي داود حرف الواو انما قال سبحان الله ان هذا من الشيطان لتجلس في مركن - 01:06:36

لتجلس بدون الواو ثم ذكر الحديث قوله في ميركل هو الادانة التي تغسل فيها الثياب الوعاء الكبير تجمع فيه الثياب وتغسل. يسمى مركا والمقصود انه انها اذا قرب وقت طهرها المعتاد - 01:07:01

اما بالعادة او بالتمييز تجلس في مركن فيه ماء فاذا رأت صفرة عرفت انتهاء دم الحيض فاغتسلت نعم حديث حنة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما هي ركضة من الشيطان. فتحقيقي ستة ايام - 01:07:32

ان ام سبعة ثم اغتسلي فاذا استنقأت فصلي اربعة وعشرين او ثلاثة وعشرين وصومي وصلي فان ذلك يجزنك. وكذلك فافعلي كما تحيط النساء. فان قضيت على ان الظهر وتعجل العصر ثم تغتسل حين تطهرين. وتصلين الظهر والعصر جميعا. ثم تؤخر - 01:08:10 من المغرب وتعجلين العشاء. ثم تغتسلين وتجمعن بين الصالحين فافعلي. وتغتسلين مع قال وهو اعجب الامرین اليه. رواه الخمسة الانسائي. وصححه الترمذی وحسن البخاری نعم هذا الحديث في اسناده عبد الله ابن محمد بن عقبيل - 01:08:40

عبد الله بن محمد ابن عقبيل وفيه كلام وحديثه هذا مختلف فيه. فالترمذی صححه قال حديث حسن صحيح وسألت محمدًا عن هذا الحديث فقال هو حديث حسن من المراد بمحمد الامام محمد ابن اسماعيل البخاري شیخ الترمذی - 01:09:11

قال وهكذا قال احمد بن حنبل هو حديث حسن صحيح ولكن جاء في رواية اخرى عن احمد بن حنبل انه ضعف الحديث وقال ليس بشيء ونقل الترمذی عن البخاری في كتابه العلل انه متتكلم في اسناد هذا الحديث - 01:09:35

فاذا الامام احمد البخاري في بعض الاوقات يقويان الحديث في بعض الاوقات يتكلمان فيه. وهذا يدل على التردد لان هذا الراوي عبد الله بن محمد بن عقبيل فيه لكنهم الى الضعف اقرب - 01:09:58

ولذلك وهن الحديث ابوجاتم ولم يقوه نقلها عنه انه وهن الحديث ولم يقوه نعم اللي بعده وعن عائشة رضي الله عنها ان ام حبيبة بنت جحشن شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم - 01:10:16

ثم اغتسلي وصلي. فكانت تغتسل كل صلاة. رواه وفي رواية للبخاري وتوضئي لكل صلاة وهي لابي داود وغيره من وجه اخر عندك بهذا اللفظ ثم اغتسلي وصلي فين وصلني ؟ فين قرأتها - 01:10:43

وصلني موجود في الشرح انت قامت من اين طيب وصلني عندك لا انت من اين قرأت وصلني الشوفة موجودة ما في وصلني سيادتها غريبة جدا وتخل كثيرا في هذا الوطن - 01:11:13

طيب هذا وهم من القارئ يعني وهم من القارئ زودته الله يهديك هذا هذا ان لم ينتبه الشيخ لهذا ولا ضعف الشيخ بهذا. عند المحدثين يعني ان الطالب يدخل في الحديث شيئا ويسمعه الشيخ ولا ينتبه فيضعف الشيخ - 01:11:43

هذا مصيبة لا تقرأ لي بعد اليوم. مشكلة في نهاية الدرس ما عاد اسوبي به ختمين الان كان الامام مالك معه ابنته فاطمة تقف او تجلس وراء الباب ويقرأون الطالب وربما قرأ الطالب واخطأ ولا ينتبه الامام مالك. فتقرأ على الباب - 01:12:10

بنت فاطمة من وراء الباب طيب ما ادرني اذان يا شيخ طيب نكمل بعد الصلاة ان شاء الله الحمد لله رب العالمين - 01:12:33